

رسالة مؤرخة في ٥ أيار/مايو ١٩٨٣ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيكاراغوا في مجلس الأمن

مقررات

وفي الجلسة ٢٤٣٥ المعقودة في ١٧ أيار/مايو ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثلي اوغندا والكونغو للاشتراك في مناقشة المسألة ، دون أن يكون لهم حق التصويت .

وفي الجلسة ٢٤٣٦ المعقودة في ١٨ أيار/مايو ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثلي الجمهورية الدومينيكية واليونان للاشتراك في مناقشة المسألة ، دون أن يكون لهما حق التصويت .

وفي الجلسة ٢٤٣٧ المعقودة في ١٩ أيار/مايو ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثلي الهند و يوغوسلافيا للاشتراك في مناقشة المسألة ، دون أن يكون لهما حق التصويت .

وفي الجلسة ٢٤٣١ المعقودة في ٩ أيار/مايو ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثلي الجمهورية العربية السورية وغرينادا والمكسيك وهندوراس للاشتراك دون أن يكون لهم حق التصويت ، في مناقشة البند المعنون «رسالة مؤرخة في ٥ أيار/مايو ١٩٨٣ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل نيكاراغوا في مجلس الأمن (S/15746)»^(٣٥).

وفي الجلسة ٢٤٣٢ المعقودة في ١٣ أيار/مايو ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثلي اثيوبيا والجزائر والجمهورية العربية الليبية وجمهورية إيران الاسلامية وسيشيل وغواتيمالا وكوبا ومالي للاشتراك في مناقشة المسألة ، دون أن يكون لهم حق التصويت .

القرار ٥٣٠ (١٩٨٣)

المؤرخ في ١٩ أيار/مايو ١٩٨٣

إن مجلس الأمن ،

وقد استمع إلى بيانات وزير العلاقات الخارجية لجمهورية نيكاراغوا^(٣٧) ،

وقد استمع أيضاً في أثناء المناقشة إلى بيانات ممثلي مختلف الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ،

وإذ يساوره قلق عميق ، من ناحية ، إزاء الحالة السائدة على الحدود الشمالية لنيكاراغوا وداخل هذه الحدود ، ومن ناحية أخرى ، إزاء خطر المواجهة المسلحة بين هندوراس ونيكاراغوا الذي يمكن أن يترتب على ذلك ، مما يمكن أن يزيد من تفاقم الحالة الراهنة المتأزمة في منطقة أمريكا الوسطى ،

وإذ يشير إلى جميع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع ، ولا سيما التزام الدول بالاقتصار في تسوية منازعاتها على الطرق السلمية ، وبعدهم اللجوء إلى التهديد بالقوة أو استعمالها ، وباحترام تقرير الشعوب لمصيرها والاستقلال القائم على السيادة لجميع الدول ،

وفي الجلسة ٢٤٣٣ المعقودة في ١٦ أيار/مايو ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثلي الأرجنتين واسبانيا وبنما وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وسان تومي وبرينسيبي والسلفادور وفنزويلا وكوستاريكا وموريشيوس للاشتراك في مناقشة المسألة ، دون أن يكون لهم حق التصويت .

وفي الجلسة ٢٤٣٤ المعقودة في ١٧ أيار/مايو ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثلي فييت نام وكولومبيا للاشتراك في مناقشة المسألة ، دون أن يكون لهما حق التصويت .

وفي الجلسة ذاتها ، قرر المجلس أيضاً ، بناءً على طلب ممثل زيمبابوي^(٣٦) ، توجيه دعوة إلى السيد أحمد غورا ابراهيم ، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت .

(٣٧) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثامنة والثلاثون ، الجلسات ٢٤٣١ و ٢٤٣٢ .

(٣٥) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثامنة والثلاثون ، ملحق نيسان/أبريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٨٣ .
(٣٦) الوثيقة S/15768 ، الواردة في محضر الجلسة ٢٤٣٤ .

١ - يؤكد من جديد حق نيكاراغوا وجميع البلدان الأخرى بالمنطقة في العيش في سلم وأمن ، دون التعرض لأي تدخل خارجي ؛

٢ - ينوّه بجهود مجموعة كونتادورا ويحث على متابعة تلك الجهود ؛

٣ - يوجه نداء عاجلاً إلى الدول المهتمة لأن تتعاون تعاوناً تاماً مع مجموعة كونتادورا ، عن طريق حوار صريح وبناء ، لحل خلافاتها ؛

٤ - يحث مجموعة كونتادورا ألا تدخر أي جهد في سبيل إيجاد حلول لمشاكل المنطقة وأن تبقّي مجلس الأمن على علم بنتائج هذه الجهود ؛

٥ - يرجو من الأمين العام أن يبقي المجلس على علم بتطور الحالة وفيما يتعلق بتنفيذ هذا القرار ،

اتخذ بالإجماع في الجلسة
٢٤٣٧ .

وإذ يلاحظ الرغبة واسعة النطاق التي أعربت عنها الدول المعنية في التوصل إلى حلول للخلافات بينها ،

وإذ ينوّه ببناء مجموعة بلدان كونتادورا ، بناً وفنزويلا وكولومبيا والمكسيك ، الوارد في بيانها المؤرخ في ١٢ أيار/مايو ١٩٨٣^(٣٨) ومؤداه أنه ينبغي لداوات المجلس أن تعزز مبادئ تقرير المصير وعدم التدخل في شؤون الدول الأخرى ، والالتزام بعدم السماح باستخدام إقليم دولة ما لشن أعمال عدوانية ضد دول أخرى ، والتسوية السلمية للمنازعات ، وحظر استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في حسم النزاع ،

وإذ يضع في اعتباره الدعم الواسع الذي جرى الاعراب عنه لجهود مجموعة كونتادورا ، للتوصل إلى حلول للمشاكل التي تتعرض لها بلدان أمريكا الوسطى ولتأمين قيام سلم مستقر ودائم في المنطقة ،

(٣٨) انظر : المرجع نفسه ، السنة الثامنة والثلاثون ، ملحق نيسان/ابريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٨٣ ، الوثيقة S/15762 .

الحالة في ناميبيا^(٣٩)

«رسالة مؤرخة في ١٣ أيار/مايو ١٩٨٣ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للهند لدى الأمم المتحدة (S/15761)»^(٤٠) .

وفي الجلسة ذاتها ، قرر المجلس أيضاً أن يوجه دعوة ، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، إلى وفد من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا يترأسه رئيس تلك الهيئة والى ممثل رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري .

وفي الجلسة ذاتها ، قرر المجلس أيضاً ، بناءً على طلب ممثلي توغو وزائير وزمبابوي^(٤١) ، توجيه دعوة إلى السيد سام نوجوما ، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت .

مقررات

في الجلسة ٢٤٣٩ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثلي اثيوبيا وأستراليا واندونيسيا وانغولا وبنغلادش وبنما وبنين وتركيا وتونس وجامايكا والجزائر والجمهورية العربية السورية وجنوب افريقيا ورومانيا وزامبيا وسري لانكا والسنغال وسيراليون وسيشيل وغامبيا وغينيا وكوبا والكويت ومالي ومصر وموريشيوس ونيجيريا والهند ويوغوسلافيا للاشتراك ، دون أن يكون لهم حق التصويت ، في مناقشة البند المعنون :

«الحالة في ناميبيا :

«رسالة مؤرخة في ١٢ أيار/مايو ١٩٨٣ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لموريشيوس لدى الأمم المتحدة (S/15760)»^(٤١) ؛

(٣٩) اتخذ المجلس أيضاً قرارات أو مقررات بشأن هذه المسألة في السنوات ١٩٦٨ و ١٩٦٩ و ١٩٧٠ و ١٩٧١ و ١٩٧٢ و ١٩٧٣ و ١٩٧٤ و ١٩٧٥ و ١٩٧٦ و ١٩٧٨ و ١٩٧٩ و ١٩٨٠ و ١٩٨١ .

(٤٠) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثامنة والثلاثون ، ملحق نيسان/ابريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٨٣ .

(٤١) الوثيقة S/15779 ، الواردة في محضر الجلسة ٢٤٣٩ .